

زاد المستقنع

فصل في نفقة البهائم .

و عليه علف بهائمهم وسقيها وما يصلحها و أن لا يحملها ما تعجز عنه ولا يحلب من لبنها ما يضر ولدها فإن عجز عن نفقتها أجبر على بيعها أو إجارتها أو ذبحها إن أكلت